فصح غالبا ابن عرفة سمع ابن القاسم لبس القيام والقعود وكثرة
السلت بعوات اللحي من عادته احتباس برده فاذا قام نزل منه وجب
عليه ان يتوم ثم يتعقد فان ابي نقض وضوءه بما نزل من بعده قال
جميعه الزرقاني قال ابن مرزوق وكما يتعين السلت والنتر ينبغي
ان يخففهما بتقليل زمانهما قال ح عقب نقل عبارته السابقة فيفهم
هذه يفهم منه ان السلت والنتر انما هو لاخراج ما بقي فاذا تحقق
انه لم يبق فيه شي يخرجه السلت ان ذلك يكفي والعلة ترشد
الي ذلك وهو معقول المعني وليس من التعبد وقوله والبعد من
التطويل والتنفيض الا وهام دفيد انه يستنجي ما حصل فيه الظن
والشك الا ان يكون مستنكحا انتهي ووجب غسل الذكر لخروج
المذي بلذة معتادة ولو بغير انعاظ والا فينبغي ان يجري علي
حكم المني الخارج بلا لذة وهو انه ان لم يوجب ومثل المني هنا
الحر وان ولجب تنيث فيه الما وفي وجوب النية في الغسل بنا
علي انه تعبد في النجس وعدم وجوبها بنا علي انه معقول نقيد
مرجعان كما في المختصر علي وجوب غسله كله الذي اقتصر عليه ابن
لانه قول الاكثر فلو فرغ غسله بالنية كما في المختصر كان اولي واصحها
اولها ولا تبطل صلاة تاركها علي الراجح كما يفيد المواق مع ان
الراجح وجوبها كما علمت ولا تلازم بين وجوبها وعدم بطلان
الصلاة تاركها ومفهوم قوله كله ان غسل بعضه ولو بنية لا
يكفي وهو كذلك وهو بطلان الصلاة بغسل بعضه ولو بنية
قولان مستويان فصل اداب قضا الحاجة اربعة
عشر ادبا اي مندوبا علي الباء والاقا سنشيرة عد اعتي الاخص
واجب فعبر باداب يشمل الواجب والمندوب ولعدا احسن في ذكرها
مرتبة علي ترتيب الوقوع ولا يشكل علي هذا تقدم الثالث علي
الرابع والقياس العكس لانا نقول لما امرا ولا بالجلوس فاذا

اراده

اراده طلب منه اولا تهيئة الستر ان يدنو من الارض فخمسة
الاول ذكر الله عند ارادة الدخول الي الخلا ولو اول باب
من متعدد فيما يظهر وقبل انكشافه في غير موضع الخلا قبل الوصول
الي موضع الاذي فان نسي ذكره فيه قبل قضا الحاجة ان لم يكن
معدا ما لم يتكشف فانه يصير كالمعد قاله الشر وذكره في غير المعد
قبل قضايها وقبل انكشافه جار علي ما قاله تت وتقدير كلام
المختصر وقوله ما لم يتكشف هو لابن هارون واقتصر عليه ح وتبعه
الشيخ سالم وذكر اللخمي انه يذكر ولم يخرج منه الحدث واقتصر عليه
البرماوي والزرقاني والمعد يمنع فيه بدخوله بجميع بدنه وكذا
برجل وان لم يعتمد عليها فيما يظهر اي يكره كغيره بعد انكشافه
او خروج الحدث علي ما مر قال الزرقاني والاستعاذة من الشيطان
في البنا المعد لقضا الحاجة لانه منزلهم وفي الصحرا الا انه يصير ماوي
لهم بخروج الخارج انتهي فيقول بسم الله نحوه لابن رشد وعليه
تت وقال المختصر التنبيه علي ذلك في قوله وشرع الي اللهم
اني اعوذ بك من الخبث بضم البا وروي بسكونها وقال الطيبي
ما روي بسكونها يراد به الكفر انتهي وهو جمع خبيث وهو ذكر الجن
والخبائث جمع خبيثة وهي اناثهم وروي هذا في الصحيحين
بزيادة ومن الرجس النجس الشيطان الرجيم فاذا استتر
وقال ذلك فقد استتر عن اعين الجن والانس قاله الشر ويقول
بعد الفراغ منه بسم الله كما في ح وفاته المصنف كالمختصر التنبيه علي ذكر
وايضا يقول قبل غفرانك وفي عارضة ابن العربي اللهم غفرانك
الحمد لله الذي اذهب عني الاذي والبلا وعافاني كذا في
نسخة الشر بخطه وفي نسخة الحمد لله الذي سوغنيه
طيبا واخرجه عني خبيثا ابن ابي زيد ويستحب ان يقول الحمد
لله الذي رزقني لذته واذهب عني مشقته وابقى في جسمي

Copyright © King Saud University